

الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي

وثالثهما ان الزوج لو قال لرجعيته في عدتها طلقته ونوى الإخبار عما مضى لم يقع قطعاً وإن لم ينو شيئاً أو نوى الأشياء وقع بالاتفاق فلو كان إخباراً لم يقع كما نوى به الإخبار . فائدتان إحداهما قال القرافي في الفروق الإنشاء ينقسم إلى متفق عليه ومختلف فيه فالجمع عليه أربعة أقسام .

الأول نحو قولنا أقسم بالله لقد قدم زيد ونحوه فإن مقتضى هذه الصيغة أنه أخبر بالفعل المضارع سيكون منه قسم في المستقبل فكان ينبغي ألا يلزمه كفارة بهذا القول لأنه وعد بالقسم لا قسم كقول القائل سأعطيك درهما لكن لما وقع الاتفاق على أنه بهذا اللفظ أقسم وأن موجب القسم يلزمه دل ذلك على أنه أنشأ به القسم لا أنه أخبر عن وقوعه في المستقبل وهذا أمر اتفق عليه في الجاهلية والإسلام ولذلك لا يحتمل التصديق والتكذيب ولا يدخله شيء من لوازم الخبر .

قال ولذلك نقول فيه من أحاط به من فضلاء النحاة الخبر القسم جملة إنشائية يؤيد بها جملة خبرية .

الثاني الأوامر والنواهي .

الثالث الترجي والتمني والعرض مثل ألا تنزل عندنا فتصيب خيراً .
والتحضيض وصيغته أربع هلا وألا ولوما ولولا .

الرابع النداء نحو يا زيد اختلف النحاة فيه هل فيه فعل مضمّر تقديره أنادي زيدا أو الحرف وحده مفيداً للنداء .

قلت وقد خطأ الإمام في التفسير الكبير في أوائل البقرة من فسر قولنا يا زيد أنادي زيدا من وجوه .

منها أن أنادي زيدا خبر يحتمل التصديق والتكذيب ويا زيد لا يحتملها